

(نمرة الجريدة ١٢٣) (يوم السبت ٢٠ شعبان سنة ١٣٢٢ - ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٠٤) (السنة الرابعة والسبعون)

تعريف قيمة الاشتراك
في النطر المصري
مائة قرش عن سنة وستون قرشا عن ستة أشهر
في جهات خارج الحكومة
مائتا قرش عن سنة
ومائة وعشرون قرشا عن ستة شهور
طلب الاشتراك
يقدّم في أول كل شهر

الوقائع المصرية

جريدة رسمية

تصدر
في أيام السبت والاثنين
والاربعاء
من كل أسبوع
ماعدا أيام الأعياد
والمواسم



تنبيه
تقدم طلبات الاشتراك
ونشر الاعلانات
الى ادارة المطبعة الأميرية ببولاق
أجرة نشر الاعلانات
سنة فروس صاغ في وسط الجريدة
وأربعة فروس في العصفرة الرابعة
عن كل سطر
عن كل نسخة من الجريدة
فروش واحد صاغ في السنة الحاضرة

نظارة المحربية

الغازية العسكرية نمرة ٤٠

نحرر في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٠٤

- ١ - قد سمعت مكارم الحضرة الشيخة الخديوية بالاحسان بالترقي الآتي اعتبارا من ١١ - ١٠ - ١٩٠٤ :-
حضرة البكائي ه. ل. ه. فل من مصلحة السودان الملكية يكون فائمه مقام
- ٢ - بما أن للفتنت ا. و. و. جنجنز براملي من آلاي الهوسار العشرين وصل الى الخرطوم قادما من أوغندا في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٠٤ فصار الحاقه بقوة الجيش المصري برتبة بكائي اعتبارا من ذلك التاريخ وقد تعين في السواري
- ٣ - قد تصدق على التفضلات الآتية اعتبارا من ١١ - ١٠ - ١٩٠٤ :-
حضرة البكائي ه. م. هنتسون ح. ن. ا. ن. من ١١ جى أورطه سودانية الى ٩ جى أورطه سودانية
حضرة البكائي ب. ه. س. رومبلى ح. ن. ا. ن. من ٩ جى أورطه سودانية الى الهجانة
حضرة البكائي د. ش. ا. ف. كوم من الهجانة الى مصلحة السودان الملكية

مجلس الصحة البحرية والكورنيتين المصرية

- تغراف وارد من حكومة قبرص جناب مندوب صحة دولة إنجلترا وبلغه الى رئاسة المجلس نيكوزيا في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٠٤
تقرر الكشف الطبي والتطهير فقط على واردات النطر المصري اعتبارا من ابتداء ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٠٤ ما اسكندرية في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٠٤
تغراف بلغه الى رئاسة المجلس جناب مندوب صحة الدولة العلية يرافى في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٠٤
ألقى الكشف الطبي على واردات بورسعيد ومياط ما اسكندرية في ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٠٤

القسم الرسمي

نظارة الداخلية

أمر عال صادر لعطوفتو نظار الداخلية بتاريخ ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٠٤ نمرة ١٨

نظار الداخلية عطوفتو باننا حضرتلى

قد اقتضت ارادتنا تعيين أحمد خالد بك القاضى بمحكمة الاسكندرية الأهلية أمينا للصرة في طلعة سنة ١٣٢٢ وأصدرنا أمرنا هذا لعطوفتكم لاجراء ما اقتضاه ما
(عباس حلمى)

نظارة المحفانية

قرار

نظار المحفانية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٧ ابريل سنة ١٨٩٥ المشتمل على لائحة سير قلم السوابق

قرر ما هو آت

(المادة الاولى)

عدلت المادة (٢٠) من اللائحة المذكورة كما يأتى :

على رئيس قلم السوابق أن يسقط من العيون بناء على أمر النائب العموى

أولا - صحف الأشخاص الذين توفوا

ثانيا - صحف الأشخاص الذين بلغ سنهم الخمس وسبعين سنة

ثالثا - صحف الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات بسيطة أو بالحبس مدة أسبوع

أو أقل على شرط أن يكون قد مضت خمس سنوات من تاريخ الحكم عليهم

(المادة الثانية)

على النائب العموى تنفيذ هذا القرار ما

مصر في ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٠٤

ابراهيم فؤاد